

يقصد بأنواع المؤسسات لسالية المؤسسات التي يتركب منها هيكل النظام المالي وهي كثيرة منها المؤسسات المالية المصرفية، وأسواق الأوراق المالية ومؤسسات الوساطة المالية من مؤسسات استثمار وادخار وتمويل، إن النظام المالي هو عبارة عن هيكل مؤسسي يتفرع إلى منظومات يمكن أولاً - المصارف والتي تشكل النظام المالي المصرفي بكل وحداته وتضم: رابعا - أسواق الأوراق المالية: وتختلف كل مؤسسة مالية من المؤسسات السابقة الذكر بطبيعتها ووظيفتها ونمط عملها عن المؤسسات المالية الأخرى : على الرغم من أن كل منها تمارس عملية مضمونها تعبئة الموارد وتوزيعها، وتجتمع المصارف لتشكل النظام المصرفي، وشركات التأمين لتشكل قطع شركات التأمين، وهناك المؤسسات الأخرى التي تفر. م بأنشطة تمويلية وادخارية استثمارية والتي يشرف عليها ويضبط إجراءاتها المصرف المركزي، وهناك أسواق الأوراق المالية ومن هنا يكون النظام المالي بمثابة الوعاء الكبير الذي يضم كل هذه النظم الفرعية بمؤسساتها المتنوعة، وتعرض ميزانية النظام المالي الموجودات المادية والمالية والمطلوبات وصافي: الثروة لتلك المؤسسات المالية المختلفة. أهمية المؤسسات المالية للمجتمع ومسؤولياتها الاجتماعية: المؤسسة المالية التي تعمل في المجتمع تعد جزءاً من ذلك المجتمع ويكون لها دوراً وأهمية فيه من خلال تنظيم العمليات المالية وتوفير الخدمات المالية التي تسهل على المتعاملين من تجار ومنتجين وصناعيين. رغبتهم ممارسة أعمالهم وتقديم لهم صيفا متعددة من آليات الثقة والضمانات للحقوق وحماية الوارد من العبث والأهم من كل هذا أن المؤسسة المالية تشغل الموارد العاطلة من خلال توجيهها للموارد المالية تلك نحو القطاعات التي تكون في حاجة لها فتخلق فرصاً للعمل وفق آلية سوقية بعيداً عن التدخلات الحكومية باستثناء العمليات التنظيمية والرقابية والإشرافية. وتلقى على المؤسسة المالية مسؤولية اجتماعية كبيرة وقد يرتبط تطور المجتمع بتطور مؤسساته المالية ومن هنا يقاس تقدم المجتمعات من خلال مؤسساته المالية فهي انعكاس لمستوى الثقة في المجتمع. فالثقة تعد ضمن المفهوم الحديث موجوداً اجتماعياً، المجتمع موثقاً به كان المجتمع قادراً على خلق مؤسسات مالية تشغل موارده وتطوره وهذا ما يميز المجتمعات المتقدمة عن المجتمعات النامية. يمكن تصنيف المؤسسات المالية إلى مجموعتين هما : تمثل الوسطاء الماليون وهم الذين يقومون بدور الوساطة المالية من خلال قبول الودائع أو المدخرات وتقديم القروض. أمثالا المصرف التجاري يقبل الودائع والتي تعتبر أصول مالية ولكنها بالنسبة للمصرف تعتبر دين (أوراق مالية ثانوية)، يستخدمها لعمل قروض واستثمارات، وشركات الاستثمار وصناديق التقاعد، وتتمثل في مؤسسات مالة أخرى لا تقوم بدور الوساطة مثل: سماسرة الأوراق المالية، وغيرها من الشركات الأخرى تقدم خدمة أو أكثر من الخدمات المالية مثل الانتماء قصير الأجل. ويتمثل دور سماسرة الأوراق المالية في الوساطة بين البائع والمشتري بحيث يتم تبادل الصفقة المالية ويحصل السمسار على عمولة مقابل الجهد الذي بذله للتوفيق بين المشتري والبائع. فلا يقومون بدور الوساطة بين البائع والمشتري، وإنما يقومون بشراء الأوراق المالية لحسابهم بغرض إعادة بيعها وتحقيق الربح بمصارف الاستثمار فهي تتعها بتصرف إصدار أسهم أو سندات أو أوراق حكومية جديدة أو شراء هذه الأوراق ثم إعادة بيعها بأسعار أعلى. وتقوم المصارف العقارية بنفس الوظيفة حيث تقوم بالحصول على العقارات سواء منازل أو غيرها وتقوم باستتب. انها بقروض طويلة الأجل لراغبي الحصول على هذه العقارات من خلال شركات التأمين أو بنوى الادخار . ويعتبر كل من سماسرة وتجار الأوراق المالية ومصارف الاستثمار والمصارف العقارية أنواع متخصصة من المؤسسات المالية، فهم ليسوا وسطاء ماليين مثل المصارف التجارية أو الاتحادات الائتمانية أو مصارف الادخار أو شركات التأمين. فهذه الأنواع من المؤسسات المالية لا تنشأ أوراق مالية خاصة بها لكي يصبح دورها بسيط، وإنما دورها هو مجرد نقل أو تمرير أوراق مالية تم إصدارها من غلال مؤسسات أخرى إلى مشتريين أو مستثمرين من السوق. الفرق الرئيسي بين نوعي المؤسسات المالية هو أن : سسات المالية المصرفية تقبل الإيداعات في حسابات الادخار، غير الم:اح لدى المؤسسات المالية غير المصرفية. إن طبيعة النظام المالي :تخون من مجموعة من العلاقات المتداخلة بين الوحدات الاقتصادية، يمكن لها أن تظهر واضحا من خلال تجميع ميزانيات الوحدات الاقتصادية تلك على أساس قطاعي، وإن ما تظهره الميزانية الكلية القومية يتمثل في الطبيعة المتداخلة للقطاعات مع بعضها في الاقتصاد ومن ضمنها قلماع بقية أنحاء العالم، وتعرف العلاقات المالية المتداخلة بأنها عبارة عن الأدوات المالية التي تد:ما من التعاملات المالية والتي تشكل النظام المالي والذي لا يخرج عن الآتي: - إن النظام المالي ما هو إلا شبكة من العلاقات المالية بين الوحدات الاقتصادية. ثل بنية مالية فوقية بطبيعتها المتداخلة تستند على قاعدة اقتصادية تحتية هي ثروة الديلة. وتعتبر المؤسسات المالية وغيرها من الوسطاء جزء من النظام المالي الذي يخدم المجتمع حيث يتكون النظام المالي من شبكة من الأسواق المالية، والحكومة وهي تكون هذا النظام وتنظم وتضبط عملياته وتراقبه. المصارف يعتبر المصرف أكثر أنواع المؤسسات المالية المصرفية انتشارا. وهو عبارة عن وسيط مالي بين مزودي

"مودعي" المال وبين المقترضين الذين يستخدمونه. تتمثل المهام الرئيسية للمؤسسة المالية المصرفية في قبول الإيداعات ومن ثم استخدامها في تقديم القروض لعملائها، وغيرها . وغيرها . والأمان. يتم تحديد قدرة المصرف على منح القروض وفقاً لنسبة الاحتياطات النقدية التي يملكها. من السهل نسبياً على المصرف جمع أموال على اعتبار أن هناك حسابات معينة مثل الودائع تحت الطلب - لا تمنح صاحب الحساب أية نسبة من الفائدة. يكسب المصرف المال من خلال استثمار المال . المودع لديه عبر الأصول السلع المالية أحياناً، المصرف المركزي: هو مصطلح يستخدم لودف السلطة المسؤولة عن السياسات المؤثرة على المعروض النقدي والائتمان، بمعنى أنها تستأدم أدوات السياسة النقدية مثل تغيير متطلبات الاحتياطات لدى المصارف التجارية وتسهيآت الإفراض وعمليات السوق المفتوحة من أجل التأثير على الأساس النقدي ومعدلات الفائدة على: لمدى القصير، الأمر الذي يصب في صالح الاقتصاد بوجه عام. فالمصرف المركزي هو إذا مؤسسة حكومية تهيم على النظام النقدي والمصرفي في الدولة وتقع عليها مسؤولية إصدار النقد والعمل كوكيل مالي للحكومة، نشأة وتطور المصرف المركزي: كانت بداية المصارف المركزية مع قيام مصرف السويد في العام 1688، تلاه مصرف إنجلترا في العام 1694، الذي يعتبره بعض الكتاب والباحثين البداية الحقيقية لكونه أول من مارس مبادئ ووظائف اصارف المركزية والتي لازالت سارية المفعول حتى اليوم، هذا بالإضافة إلى أن العديد "ن المصارف المركزية في العالم اتخذت مصرف إنجلترا كنموذج اعتمدت عليه عند قيامها. الإصدار الرئيسية، وربما ساعدت الدولة على إنشاء مصرف جديد بصلاحيات وامتيازات خاصة، مترافقة مع سيطرة وزقابة حكومية بدرجات متفاوتة، وفي أغلب الأحيان نشأ المصرف المرة زي كمصرف تجاري ميزته الحكومة كأن تخصصه بودائع أو امتياز إصدار أوراق المصرف. وقد أصبح المصرف المركزي صيرفي الحكومة ووكيلها المالي، ومع بداية. القرن العشرين كانت كل دول أوروبا تقريباً تملك مصرفاً للإصدار إضافة إلى بعض الدول في الشرق وفي أفريقيا . أما في دول العالم الجديد وبعض أقطار العالم القديم (كالهند والصين)، فإنها لم تعرف المصارف المركزية إلا في انقزن العشرين. فبعد مصرف إنجلترا توالى إنشاء المصارف المركزية في أوروبا خلال القرن التاسع عشر، حيث أنشئ مصرف فرنسا في العام 1800، وكأن مرتبطاً بشكل وثيق بالحكومة منذ ماته، وتأسس مصرف هولندا المركزي عام 1814، وإسبانيا 1856، أما في الولايات المتحدة . الأمريكية فقد أدى الذعر ا. ذي حدث في العام 1907 إلى تأسيس نظام جديد للصيرفة المركزية في العام 1913، بشكل أنني عشر مصرفاً احتياطياً اتحادياً لكل منها سلطة على منطقة محددة . مع مجلس احتياطي اتحادى للتنسيق فيما بينها يقع مقره في واشنطن. وقد كان للمؤتمر الدولي المالي الذي احتضنته بروكسل في العام 1920 أثر كبير على انتشار المصارف المركزية لمراقبة إصدار النقد وخدمة التعاون الدولي، تؤدي المصارف المركزية. وظائف متشابهة تهدف من ورائها إلى تحقيق الصالح العام بيد أن ممارسة هذه الوظائف تختلف من بيئة اقتصادية إلى أخرى. فالمصارف المركزية في العصر الحديث تقوم بكل أو بعض لوظائف التالية: 2. القيام بالخدمات ا. مصرفية للحكومة مما جعل المصرف المركزي يدعي بمصرف⁹ الحكومة. 4. 5. إدارة احتياطات الديلة من العملات الأجنبية ومراقبة أحوال التجارة الخارجية لغرض المساهمة في تحقيق استقرار أسعار الصرف الأجنبي. 6. مراقبة الائتمان كما :نوعاً وتوجيهه لما يخدم السياسة النقدية المرسومة. وهذه الوظيفة لم تظهر أهميتها إلا في السنوات الأخيرة، ومعظم الدراسات والمؤلفات الاقتصادية لم تتناولها. ومن أهمها ما يلي: المراري، وتتمشى هذه النسبة مع السياسة الائتمانية المرغوبة. 2. يعين شكل الموجودات التي تؤلف الاحتياطي النقدي القانوني كأن يشترط المصرف المركزي احتفاظ المصارف التجارية بنسبة من ودائعها على شكل نقد سائل (عملة) ونسبة أخرى بشكل موجودات مالية كحوالات الخزينة والسندات الحكومية الطويلة الأجل. 3. تحديد رؤوس أموال المصارف ومجموع المبالغ التي يمكن للمصرف التجاري الواحد إقراضها كنسبة من أس المال المدفوع. 5. 9. تحديد نسبة التأمينات النقدية التي تستوفيه المصارف التجارية من عملائها مقابل فتح الاعتمادات المستندية لغرض تنظيم وتسهيل التجارة الخارجية وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة. 5. يعين مكونات السبله وكيفية احتسابها لتمكين المصرف المركزي من توجيه القابلية الإقراضية للمصارف. 6. تزويد المصرف المركزي بإحصائيات دورية وموازنات شهرية وفصلية للتأكد من تطبيق المصارف التجارية لتعليمات الصادرة من قبله مصرف ليبيا المركزي : انشئ المصرف في سنة 1955 تحت اسم (البنك الوطني الليبي) وبدء ممارسة نشاطه في عام 1956 وتم تغيير اسمه إلى (بنك ليبيا) في سنة 1963 وبموجب صدور قانون المصارف رقم 4 لسنة 1963 الذي حدد سلطة . المصرف ومنحه كافة الصلاحيات الممنوحة للمصارف المركزية. وأخيراً تم تعديل اسمع في سنة 1971 إلى اسم (مصرف ليبيا المركزي). يتكون المصرف المركزي من :- 1. المحافظ / رئيسا . 2. نائب المحافظ / نائب الرئيس . 3. الكاتب العام لأمانة أبة تتي"-للمالية عضوا . 4. أربعة أعضاء من ذوى المؤهلات العالمية في مجالات القانون أو الشؤون المالية أو

المصرفية أو الاقتصادية . ووضحت المادة السابعة عشر من القانون رقم 1 لسنة 2005 ف كيفية اختيار المجلس حيث نصت على أن يختار المحافظ ونائبه بقرار من مؤتمر الشعبي العام لمدة خمس سنوات ويجوز إعادة اختيارهما و يختار الأعضاء الآخرون ، غير الكاتب العام المنصوص عليه فى المادة 14 من هذا القانون : المصارف التجارية تعد المصارف التجارية حدى أهم المؤسسات المالية الوسيطة وأقدمها، ويعتبر المصرف التجاري نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح المصرف التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطاً بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال. وتعرف المصارف التجارية بأنها مؤسسة هدفها المتاجرة بالنقد التي تحصل عليها من الغير على شكل ودائع أو قروض، لتعيد استخدامها في مجالات استثمارية متنوعة. ولكي تتخذ أية مؤسسة صفة المصرف التجاري، لابد من توافر عدة شروط حتمتها التشريعات المصرفية وهي: - أن الأعمال التي تمارسها المؤسسة المصرفية هي على سبيل الاحتراف أو الاعتياد وليس نشاطاً طارئاً مؤقتاً. - إن المتاجرة بالنقد التي يمارسها المصرف على سبيل الاحتراف تعني أن الأموال التي يستخدمها في عملياته، هي من الأموال التي يتقاضاها من الجمهور أفراداً أو مؤسسات على شكل ودائع أو قروض أو ما في حكمها. تقدم المصارف التجارية خدماتها المصرفية للجمهور دون تمييز ، كما تتيح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم، نشأة المصارف التجارية: يرتبط ظهور المصارف التجارية تاريخياً بتطور نشاط الصياغة والصاغة، ورجال الأعمال، وكل من يرغب في الحفاظ على أمواله من السبيح أو السرقة، ويأخذ الوديعة، ومكدياً في خزائن الصاغة، وقد تنبه الصاغة إلى الحقيقة ف:ساروا يقرضون ما لديهم من أموال مقابل فائدة، وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الثانية للمصارف : هي الإقراض، أما توليد النقود أو تكوينها، وبعطيه للمقترض، وخاصة بعدما أصبح الأفراد يثقون بهذه لإيصالات، لأنها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاءون، كما دلتهم على ذلك تجاربهم عديدة خلال تعاملهم مع الصاغة. بمعنى أن هذه المؤسسات التي تحولت مع الزمن إلى مصرف تجارية، وهذا يمثل تحولاً . مصرف ليبيا المركزي : انشئ المصرف في سنة 1955 تحت اسم (البنك الوطني الليبي) وبدء ممارسة نشاطه في عام 1956 وتم تغيير اسمه إلى (بنك ليبيا) في سنة 1963 وبموجب صدور قانون المصارف رقم 4 لسنة 1963 الذي حدد سلطة . المصرف ومنحه كافة الصلاحيات الممنوحة للمصارف المركزية. وأخيراً تم تعديل اسمع في سنة 1971 إلى اسم (مصرف ليبيا المركزي). يتكون المصرف المركزي من : - 1. المحافظ / رئيسا . 2. نائب المحافظ / نائب الرئيس . 3. الكاتب العام لأمانة أديّة -تتجر"-للمالية عضوا. 4. أربعة أعضاء من ذوى المؤهلات العالمية في مجالات القانون أو الشؤون المالية أو المصرفية أو الاقتصادية . غير الكاتب العام ، ر - : المصارف التجارية تعد المصارف التجارية حدى أهم المؤسسات المالية الوسيطة وأقدمها، ويعتبر المصرف التجاري نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح المصرف التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطاً بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال. وتعرف المصارف التجارية بأنها مؤسسة هدفها المتاجرة بالنقد التي تحصل عليها من الغير على شكل ودائع أو قروض، لتعيد استخدامها في مجالات استثمارية متنوعة. ولكي تتخذ أية مؤسسة صفة المصرف التجاري، لابد من توافر عدة شروط حتمتها التشريعات المصرفية وهي: - أن الأعمال التي تمارسها المؤسسة المصرفية هي على سبيل الاحتراف أو الاعتياد وليس نشاطاً طارئاً : وقتاً. - إن المتاجرة بالنقد التي يمارسها المصرف على سبيل الاحتراف تعني أن الأموال التي يستخدمها في عملياته، هي من الأموال التي يتقاضاها من الجمهور أفراداً أو مؤسسات على شكل ودائع أو قروض أو ما في حكمها. - تقدم المصارف التجارية خدماتها المصرفية للجمهور دون تمييز، متنوعة لاستثمار مدخراتهم، نشأة المصارف التجارية: يرتبط ظهور المصارف التجارية تاريخياً بتطور نشاط الصياغة والصاغة، ورجال الأعمال، وكل من يرغب في الحفاظ على أمواله من السبيح أو السرقة، ويأخذ الوديعة، ومكدياً في خزائن الصاغة، وقد تنبه الصاغة إلى الحقيقة ف:ساروا يقرضون ما لديهم من أموال مقابل فائدة، وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الثانية للمصارف : هي الإقراض، أما توليد النقود أو تكوينها، وبعطيه للمقترض، وخاصة بعدما أصبح الأفراد يثقون بهذه لإيصالات، لأنها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاءون، كما دلتهم على ذلك تجاربهم عديدة خلال تعاملهم مع الصاغة. بمعنى أن هذه المؤسسات التي تحولت مع الزمن إلى مصرف تجارية، أخذت تكون نقوداً جديدة (نقود الودائع)، وهذا يمثل تحولاً كبيراً في نشاط المصارف التجارية، مقتصرة على الإصدار النقدي وحده، وتتولى هذه المهمة الحكومات بوساطة مصارف الإصدار، : والتي تعرف الآن بالمصارف المركزية، إن المصارف التجارية لم تعد مؤسسات مالية أو مصرفية وسيطة بين المقرضين (المدخرين)، والمقترضين (المستثمرين)، أهداف المصارف التجارية: 1. الربحية: تسعى إدارة المصارف دائماً إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لأصحاب المصرف، إذ إن الغرض الأساسي لندى كفاءة الإدارة، فإذا. حققت الإدارة أرباحاً أكبر فإن ذلك

يعني أنها أكفأ من غيرها، كما أن الوظيفة الرئيسة لإدارة المصرف التجاري هي تحقيق الأرباح. وحتى يتمكن المبرف من تحقيق الأرباح، ينبغي أن تكون إيراداته أكبر من تكاليفه، وتشتمل إيرادات المصرف البنود التالية: أ. الفوائد الدائنة على التسهيلات الائتمانية. ب. العمولات البائنة التي تتقاضاها المصارف، ج. أتعاب الخدمات التي تقدمها المصارف، وغير المتعلقة بطبيعة العمل المصرفي كقيامها بتقييم استشارات اقتصادية ومالية، د. فروقات . ملة الأجنبية، وبيعها. هـ. إيرادات أخرى كعوائد الاستثمار في الأوراق المالية، والعوائد المتحققة من خصم الكمبيالات. أما فيما يتعلق بتكاليف المصرف، فإنها تشتمل على الآتي: أ. الفوائد المدينة على الودائع التي يقوم المصرف بدفعها . 2. السيولة: سيولة أي أصل من الأصول، تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة وبناءً عليه، فإن البضاعة أكثر سيولة من العقارات، والذمم المدينة أكثر سيولة من البعانة وهكذا. أما السيولة في المصارف فتعني قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين، ومقابلة متطلبات الائتمان، هذا يعني أن المصارف التجارية أن تحتفظ بنسبة سيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها في أي لحظة فالمصارف التجارية لا تستطيع كبقية مؤسسات الأعمال الأخرى تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فإن مجرد إشاعة عن عدم توفير سيولة زافية لدى المصرف، كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين، ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم، مما قد يعرض المصرف للإفلاس. 3. الأمان: لا يمكن للمصارف التجارية أن تستوعب خسائر تزيد على رأس المال الممتلك، فأى خسائر من هذا النوع معناها التهام جزء من أموال المودعين، لذلك تسع: المصارف التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب: امشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطر، وإلى تعدد المناطق الجغرافية التي ي:مها المصرف، لأن ذلك يؤدي إلى تباين الزبائن (المودعين والمقترضين) وأنشاتهم، وتباين في مدى حساسية تلك الأنشطة للظروف الاقتصادية العامة، وباختصار تهم الفروع في تنويع ودائع المصرف والقروض التي يقدمها وهو ما يقلل من احتمالات حدوث مسحوبات ضخمة مفاجئة، وفي ضوء ما تعام، وهو ما يمثل مشكلة الإدارة المصرف، فعلى سبيل المثال، يمكن للمصرف التجاري تحقيق درجة سيولة عالية من خلال احتفاظه بنقدية كبيرة داخل خزائنه، إلا أن ذلك يؤثر سلباً في هدف الربحية، ف لنقدية الراكدة داخل الخزينة، وبالمنطق نفسه أيضاً، فإن المصرف التجاري يمكنه توجيه أمواله إلى الاستثمارات التي تدر عائداً هـ ر يفعاً، ! تتسم بارتفاع درجة المخاطرة، وهو. يرى بعض الباحثين، أن الهدف الأساسي الذي يجب أن يسعى إليه المصرف التجاري هو تعظيم الربح، :هو ما يستهدفه أصحاب المصرف بالدرجة الأولى، أما السيولة والأمان فيستهدفهما المودعون فيتحققان من خلل التشريعات وتوجيهات المصرف المركزي التي تقلل، وتزيد من حالة الأمان، ومن م تصبح السيولة والأمان بمثابة قيود وليست أهدافا، وظائف المصرف التجاري: لا شك أن قيام أي مصرف تجاري يعني قيامه بمجموعة من الخدمات المصرفية لعملائه، عملية التنمية الاقتصادية، 1. قبول الودائع والمدخران، أو ودائع لأجل، وبضمانات معينة، للحصول على عائد م:سب من هذه العملية. 2. شراء وبيع الأوراق المية وتحصيل كوبونات لحسابات العملاء، وإصدار خطابات الضمان للعملاء، لتسهيل عملية الاستيراد والتصدير. 3. تحصيل الأوراق التجارية نيابة عن العملاء، والمسحوبة على عملاء داخل المصرف أو خارجه، أو على محارف محلية أو خارجية. وكذلك خصم الأوراق التجارية من العملاء الذين يتمتعون بمقدرة النمانية جيدة. 4. المساهمة في إنشاء المشاريع الاقتصادية، أو دعمها مالياً وكذلك تنمية المدخرات والاستثمارات المالية لندمة الاقتصاد الوطني. 5. خلق واستخدام وسيلة حديثة حل محل التعامل بالنقد الفعلي، ممثلة في الشيكات المصرفية وبوالص التحصيل و:رها من وسائل التعامل النقدي الحديث. 6. تسجيل العمليات المالية للعملاء الخاصة بتقديم الخدمات المصرفية لهم. 7. الخصائص التي تتميز بها المصارف التجارية عن بقية المؤسسات المالية: . يعتمد المصرف التجاري في. أ. مصادر التمويل الداخلي: وغيرها من الأرباح غير الموزعة، ب. مصادر التمويل الخارجي: وتتمثل في: ودائع لأجل. 1. أنواع المصارف التجارية: 3. المصارف، وذلك على النحر التالي: 4. أولاً- من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية: 6. ويقصد بها تلك المصارف، التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى. 7. وتباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها، وتقوم هذه المصارف بكافة الأعمال التقليدية للمدارف التجارية، وتمنح الائتمان - قصير ومتوسط الأجل، الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية. 8. 2- المصارف التجارية المهلية: 10. ويقع المركز الرئيسي للمصيف والفروع في هذه المنطقة المحددة. وتتميز هذه المصارف بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط ، 11. 13. 2- بنوك التجزئة: وهي عكس النوع السابق: ديث تتعامل مع صغار العملاء، والمنشآت الصغرى لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم. , تتميز هذه المصارف بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا، والتعامل للأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات المصرف من خلل المستهلك النهائي. 1- المصارف ذات الفروع: وهي

مصارف تتخذ في اتغالب شكل شركات المساهمة كشكل قانوني لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولاسيما " لأماكن الهامة، تدبير شؤونه، في لائحة المصرف، وبطبيعة الأمور فإن المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع. ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظ ن التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي. وتميل هذه المصارف إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل (سنة فأقل) وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض. وهي عبارة عن سلسلة م. المصارف نشأت نتيجة لنمو حجم المصارف التجارية، وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمائها وتتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي . إحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو ينسق بين وحدات وبعضها، 3- بنوك المجموعات: وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشيء القابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها السياسات العامة بينما تترك لها تنفرد هذه السياسات بشكل لا مركزي. وتأخذ هذه المصارف طابعا احتكاريًا، 4- المصارف الفردية: تقوم هذه المصارف على ١٠٠ يتمتع أصحابها من ثقة، وبطبيعة الحال فإنها منشأة فردية تكون محدودة رأس المال، ولذلك فهي سوف تتعامل في المجالات - قصيرة الأجل - ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق "تجارية المخصصة، وبدون خسائر، ومن أمثلتها مؤسسة الراجحي المصرفية بالمملكة العربية السعودية، 5- المصارف المحلية: وهي مصارف تغطي منطقة جغرافية محددة كمدينة أو محافظة أو ولاية وتخضع هذه المصارف للقوانين الخاصة ولمنطقة التي تعمل بها، المصارف المتخصصة: هي المصارف التي تتخصص في القيام بالعمليات المصرفية ومقابلة الاحتياجات الانتمانية لقطاعات اقتصادية محددة، وال يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الرئيسية، وهذا ما يجعلها تختص بتمويل نشاط اقتصادي مرتبط باسمها. وتختلف المصارف المتخصصة عن غيرها من المصارف في مدة آجال عملياتها، ومصادر تمويلها وطبيعة المجال الذي تعمل فيه. تكمل المصارف المتخ:مصة عمل المصارف التجارية، حيث تخدم القطاعات التي تعجز عن تلبية احتياجاتها الطويلة المدى من طرف هذه المصارف بسبب طبيعة عملها، وتعمل على تقديم قروض متوسطة وطويلة لأجل بشروط ميسرة من حيث فترات وأقساط السداد، وبأسعار فائدة تقل عن تلك التي تعدل بها المصارف التجارية. أو مؤسسات خاصة، وفي الغالب تكون في شكل شركات مساهمة. التي تمر بمرحلة انتقالية، وذلك من خلال التسهيلات التي تقدمها إلى قطاعات التنمية والإنتاج. دوافع إنشاء المصارف المتخصصة وفقاً للتسلسل التالي: 1. ترجع بدايات نشأة المصارف المتخصصة إلى دافع الحاجة لحماية صغار المنتجين من مزارعين أو حرفيين أ: صغار المالك من الوقوع في براثن المرابين أو صغار المقرضين، الذين عملوا أحياناً على الإضرار بالمقرضين وذلك بالحصول على نسبة عالية من دخولهم في صورة فوائد عالية على القروض، الأمر الذي وصل في غالب الأحوال إلى نزع الملكية العقارية أو از راعية للمقرضين، ومن هنا ظهرت الدوافع لدى الحكومات لإنشاء . بنوك متخصصة لإقربعض المنتجين بشروط ميسرة وحمايتهم من الأخطار التي يتعرضون لها عند اللجوء للاقتراض. 2. محدودية قدرة المصارف التجارية في الوفاء بالحاجات التمويلية للحرفيين وصغار المهنيين، وكذلك المزمين بسبب المبالغة في الضمانات المطلوبة للقروض للحفاظ على الأموال المودعة لدى المصرف. 3. تنشأ المصارف المتخصصة في الوقت الحاضر ضمن جهود التنمية الاقتصادية، أو الزراعة أو الإسكان أو غيره، تستلزم قيام مؤسسات مصرفية متخصصة لتمويل نشاط هذا القطاع أو ذاك، وكذلك تيسير وغالبا ما نرصد لهذه المؤسسات مبالغ محد: د في الموازنة العامة للدولة سواء مرة واحدة أو على دفعات. مميزات المصارف المتخصصة: تسم الصاف التخصص بطبيعة خاصة تميزها عن المصاف التجارية، ولعل من أهم السمات المميزة لطبيعة هذه لمصارف العناصر الآتية: 1. التخصص في أموال قطاع واحد من قطاعات النشاط الاقتصادي أو تمويل نشاط اقتصادي مجدد في الاقتصاد القومي. 2. توفير القروض مثبوة وطويلة الأجل، سواء بالنسبة الأسعار الفائدة أو أقساط وفترات السداد، 3. المشاركة في استثمارات الأنشطة والقطاعات التي تخدمها، وذلك بالمساهمة في رأس - مال الشركة المساهبة التي تنشأ لتزاول أنشطة اقتصادية داخل القطاع. 1. تتخطى وظيفة انصارف المتخصصة الوظيفة المصرفية إلى توفير الخبرات والاستشارات الفنية والمالية للقطاع الذي تخدمه. 2. اعتماد المصارف المتخصصة على مواردها الذاتية بالدرجة الأولى قبل اللجوء إلى موارد خارجية. 3. تسمح أنظمة المصارف المتخصصة بالأجواء إلى الاقتراض من الجمهور بإصدار سندات، بينما ال يتاح ذلك للبنوك التجارية. 4. تسمح المصارف المتخصصة بإمكانية قبول معونات غير مستردة لتدخل ضمن مكونات موارد التمويل لدى المصرف، أو من جهات أجنبية مؤسسات تمويلية دولية، مؤسسات عامة أو خاصة وهذا بالطبع ال يسمح به للبنوك الدبارية بأي حال. أهم أنواعها هي: 7. 1. المصارف الصناعة: والتي تهدف بصفة خاصة إلى تقديم العديد من التسهيلات المباشرة وغير

المباشرة إلى المؤسسات الصناعية لفترات متوسطة أو طويلة الأجل، كما تقوم بتمويل المشروعات الصناعية الجديدة أو المساهمة في إنشائها وكذلك إقراض 8. المشروعات القائمة : وتساهم المصارف الصناعية في تحقيق التنمية الصناعية، والقيام بالأعمال المصرفية الخاصة بها وذلك بغرض المشاركة في إنماء اقتصاد الدولة وتنويع هيكل الإنتاج، مما يساهم في دفع عملية تطوير مختلف فروع الصناعة. 1. المصارف الزراعية: نولى هذه المصارف توفير الائتمان اللازم لتدبير احتياجات الزراعة الضرورية للمزارعين وأصحاب المشاريع الزراعية من مستلزمات الإنتاج الأسمدة، آلات ومعدات، أو نقل أ. 2. المصارف العقارية: تهدف هذه المصارف إلى تمويل قطاع الاستثمارات العقارية، وبما أن تمويلها. يكون لفترات طويلة الأمد نسبياً فهي تعتمد على مصادره. ٩ تمويل طويلة الأجل أيضاً. 3. بنوك الإسكان: تتخصص هذه المصارف في تمويل شراء أو بناء المساكن لذوي الدخل المحدود. 4. بنوك الاستثمار: تعتبر كذلك من المصارف المتخصصة بحيث أنها تؤدي وظائف المصارف التجارية، ولكن هذه الأعمال تعتبر ثانوية بالنسبة لوظيفتها الأساسية وهي دراسة المشروعات الاقتصادية الكبرى وتقديم الخدمات والمنتجات الاستثمارية ذات القيمة المضافة للعملاء التصرف المتخصصة في ليبيا 5. يقصد بها المصارف التي يكون عملها الرئيسي متخصص في تمويل نشاط معين بنات كالنشاط العقاري أو الصناعي أو الزراعي ولا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الرئيسية . والمصارف المتخصصة في ليبيا هي : 6. 1- المصرف الزراعي :- 8. 1955 ف تحت اسم البنك الزراعي الوطني ثم أعيد تنظيمه في عام 1970 بموجب القانون رقم 133 الذي حدد أهداف المصرف الزراعي وفي المساهمة في النهوض بالإنتاج الزراعي والحيواني وتشجيع التعاون الزراعي ودعمه : 9. 2- مصرف الادخار الاستثمار العقاري :- 11. 12. لقد أنشئ كمصرف صناعي عقاري في بداية الأمر سنة 1965 ليقوم بتمويل النشاط الصناعي والعقاري معاً وقد بدأ نشاطه في سنة 1965 إلا أن قانون رقم 8 لسنة 1981 فصل القسم الصناعي من أعمال المصرف الصناعي العقاري وأسس به مصرف التنمية . 13. وصل عدد فروعها حتى نهاية 2003 إلى 27 فرع موزعة على مختلف مناطق ليبيا . 4- المصرف الليبي الخارجي :- أسس المصرف الخارجي " شركة مساهمة ليبية " بموجب القانون رقم 18 لسنة 1972 وإذن للمصرف بمزاولة الأعمال المالية المصرفية المختلفة بالخارج وتأدية بعض الأعمال المصرفية بالداخل . ومن الأعمال التي يقوم بها المصرف : 1. فتح الحسابات بالنقد الأجنبي وقبول الودائع من الخارج ومن غير المقيمين . 2. تحصيل الأوامر واذونات الصرف وغيرها من الأوراق ذات القيمة . 3. إصدار السندات والسندات والأذونات وغير من الأوراق التجارية . 4. إصدار خطابات الضمان والاعتماد وفتح الاعتمادات المستندية . 6. تمويل عمليات التجارة الخارجية . 7. تمويل المشروعات الاستثمارية . 5- المصرف الريفي :- تأسس المصرف في سنة 2002 : لمؤسسة تمويلية عاملة له الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة :- ويهدف هذا المصرف إلى